

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/10/80
7 January 2009

ARABIC
Original: ENGLISH/FRENCH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العاشرة
البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

بور كينا فاسو

* سبق أن صدر تحت الرمز A/HRC/WG.6/3/L.12. ويعمم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها.

المحتويات

| الصفحة | الفقرات |
|--------|--|
| ٣ | ٤ - ١ مقدمة |
| ٣ | ٩٧ - ٥ أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض |
| ٣ | ٣٣ - ٥ ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض |
| ٦ | ٩٧-٣٤ باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض |
| ١٨ | ١٠٢-٩٨ ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات |

المرفق

| | |
|----|--------------------|
| ٢٣ | تشكيلة الوفد |
|----|--------------------|

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدولي الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته الثالثة في الفترة من ١ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وأجري الاستعراض المتعلق ببوركينا فاسو في الجلسة ١٢، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وترأست وفد بوركينا فاسو صاحبة السعادة السيدة سلاماتا ساوادوغو، وزيرة تعزيز حقوق الإنسان، واعتمد الفريق العامل هذا التقرير المتعلق ببوركينا فاسو في جلسته المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٢- وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وتيسيراً للاستعراض المتعلق ببوركينا فاسو اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية): سويسرا، وقطر، ومدغشقر.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية من أجل استعراض حالة حقوق الإنسان في بوركينا فاسو:

(أ) تقرير وطني أُعد وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (A/HRC/WG.6/3/BFA/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب) (A/HRC/WG.6/3/BFA/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (A/HRC/WG.6/3/BFA/3).

٤- وأحيلت إلى بوركينا فاسو عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدها مسبقاً كل من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والدانمرك، وألمانيا، ولاتفيا، وهولندا، والسويد. وهذه الأسئلة متاحة على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداورات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- في الجلسة الثالثة، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، عرضت صاحبة السعادة السيدة سلاماتا ساوادوغو وزيرة تعزيز حقوق الإنسان التقرير الوطني وقدمت عرضاً.

٦- فبعدما هنأت رئيس مجلس حقوق الإنسان وأعضاءه، وكذا تهنئة السيدة بيلاي على تعيينها في منصب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، أكدت الوزيرة أن التقرير الوطني لبوركينا فاسو هو نتاج عملية تشاورية كبيرة شملت جميع مكونات الشعب بما فيها المجتمع المدني.

٧- فعلى المستوى التنظيمي، ينص دستور بوركينا فاسو على الحقوق والواجبات الرئيسية للشخص، وعدم التمييز والمساواة بين الجنسين، ويرسخ مبدأ علو المعاهدات والاتفاقات الدولية على القوانين الوطنية.

- ٨- وفي إطار تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بشكل أفضل أنشأت مؤسسات عامة أخرى، ويسترعى انتباه الفريق العامل إلى ما يلي.
- ٩- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان التي يجري بشأنها النظر في مشروع قانون من أجل جعلها مطابقة لمبادئ باريس.
- ١٠- لجنة المعلومات والحريات، المكلفة بالحرص على تطبيق القانون المتعلق بحماية البيانات ذات الطابع الشخصي.
- ١١- الهيئة العليا لرقابة الدولة التي تنظر في الشكاوى التي يرفعها مباشرة المواطنون الذين يجرون تحقيقات تتناول ممارسات الانحراف الاقتصادي والفساد داخل الإدارة وتتعلق بالأشخاص الطبيعيين والمعنويين في إطار القانون الخاص. وللهيئة أن تنشر تقاريرها وأن تحيل إلى العدالة مباشرة أي قضية تتعلق بأي انتهاك للنصوص المذكورة أعلاه.
- ١٢- وقد جعلت بوركينا فاسو من مكافحة الفساد إحدى أولوياتها وأدرجت هذه المسألة ضمن إطارها الاستراتيجي لمكافحة الفقر.
- ١٣- وفي كل سنة يُنظم يوم وطني لفائدة النساء والمزارعين والشباب على التوالي حيث يجري فيه حوار مباشر مع رئيس الدولة بشأن شواغل هذه الفئات وتنفيذ مختلف السياسات القطاعية التي تمهدها.
- ١٤- ومن خلال خطة العمل الوطنية لإصلاح العدالة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦ وإطارها التنظيمي، اتخذت عدة تدابير من أجل تحسين ظروف عيش وعمل القضاة والعاملين في مجال القضاء.
- ١٥- ومن ناحية أخرى اتخذت تدابير من أجل تحسين ظروف الاحتجاز: مثل بناء سجون وإصلاحات جديدة، وتقديم المساعدة النفسية، وتعليم الكتابة والقراءة، وتخفيف العقوبات والعمل في السجن من أجل تشجيع إعادة الإدماج الاجتماعي للمحتجزين، وتوسيع سجن وإصلاحية واغادوغو من أجل مكافحة الاكتظاظ في السجون. ويحتجز النساء والقصر في أماكن منفصلة؛ وتولى رعاية خاصة لحقوقهم فيما يتعلق بالتغذية، والرعاية الصحية والنظافة. ويستفيد القصر بالإضافة إلى ذلك من التدريب المهني. وتتيح متابعتهم من قبل دائرة للخدمات الاجتماعية في السجون الحفاظ على العلاقات الأسرية.
- ١٦- وفيما يتعلق بمكافحة العنف ضد المحتجزين، تُقدم إليهم مطبوعات بشأن حقوقهم وواجباتهم مترجمة إلى اللغات الوطنية. ويجب الإشارة إلى تعزيز الموارد البشرية من حيث الجودة من خلال توظيف المديرين، واتخاذ إجراءات تدريبية أو جنائية ضد من يستهدف المحتجزين بأعمال عنف.
- ١٧- وفيما يتعلق بعقوبة الإعدام، يجري النظر في إلغائها. وتعد بوركينا فاسو بلداً لاغياً لعقوبة الإعدام من حيث الواقع.

١٨- وفيما يخص البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ستتخذ تدابير من أجل التصديق على هذا البروتوكول.

١٩- أما فيما يتعلق بالتعاون مع الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة، فستواصل بوركينا فاسو كما في الماضي تعاونها مع هذه الآليات.

٢٠- وتتعترف بوركينا فاسو بأنها لم تف بكامل التزاماتها فيما يتعلق بتقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات. وفي هذا الصدد، ستحيل طلباً رسمياً للحصول على المساعدة التقنية من أجل تدريب أطر وطنية على إعداد هذه التقارير.

٢١- واستناداً إلى مبدأ عدم التمييز، تراعى إشكالية الجنسانية والمساواة بين الجنسين في جميع السياسات والاستراتيجيات الوطنية. وبذلت جهود جبارة على الصعيدين الاقتصادي والسياسي في مجال تعزيز وحماية حقوق المرأة.

٢٢- وفيما يتعلق بتعليم البنات، لا تزال أوجه الاختلال قائمة رغم التدابير التحفيزية التي اتخذتها الدولة. غير أن الجهود متواصلة من أجل إصلاح هذا الخلل.

٢٣- وفيما يتعلق بالحق في الصحة، يضمن قانون الاستشفاء مساواة الجميع في الوصول إلى خدمات الرعاية الطبية. وتظل صحة الأم والطفل مصدر اهتمام رئيسي للبلد في جميع برامج التنمية التي يضعها. وهكذا اتخذت إجراءات لمواجهة مشكلة وفيات النفاس ووفيات الرضع.

٢٤- وفيما يتعلق بالحالة الاقتصادية والاجتماعية للمرأة، تراعى شؤون المرأة في جميع المشاريع والبرامج المنفذة بموجب الإطار الاستراتيجي لمكافحة الفقر. وبالإضافة إلى ذلك تم تنفيذ خطة العمل للاستراتيجية الوطنية لتمويل الصغير التي تشجع وصول المرأة إلى خدمات التمويل الصغير، وبناء وإعادة التأهيل دور المرأة ومراكز النهوض بالمرأة في الأوساط الريفية، وإنشاء اللجنة الوطنية لمتابعة وتنفيذ التزامات بوركينا فاسو لفائدة المرأة.

٢٥- ووضعت استراتيجيات من أجل مكافحة العنف ضد المرأة انطلاقاً من التوعية والقمع إلى رعاية الضحايا.

٢٦- وفيما يتعلق بممارسة ختان الإناث، اتخذت إجراءات في الميدان بالتعاون مع الشركاء التقنيين والماليين، والمنظمات غير الحكومية والرابطات. وتمت لجنة وطنية لمكافحة ممارسة ختان الإناث تنشط في هذا الميدان. وبموجب القانون، يتابع من يمارسون ختان الإناث وشركاؤهم ويحاكمون ويدانون. ويجري حالياً تنفيذ خطة عمل تدعى "عدم التسامح مع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث من الآن إلى ٢٠١٢". وتُقدم الرعاية الطبية إلى ضحايا هذه الظاهرة.

٢٧- ولبوركينا فاسو قانون ينص على مكافحة الاتجار بالأشخاص والممارسات الشبيهة بذلك. وفي مجال الاتجار بالأطفال عبر الحدود، وقعت بوركينا فاسو على اتفاق مع مالي على الصعيد الثنائي وعلى اتفاق دون إقليمي للتعاون على الصعيد المتعدد الأطراف من أجل مكافحة الاتجار بالأطفال. ومع بلدان غرب

أفريقيا ووسطها، وقّعت بوركينا فاسو على اتفاق تعاون من أجل مكافحة الاتجار بالأشخاص، لا سيما بالنساء والأطفال.

٢٨- وفي مواجهة ظاهرة الاستغلال الجنسي والعنف الجنسي، صدقت بوركينا فاسو على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل والمتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية.

٢٩- وفي ١٩٩٩، وبشراكة مع منظمة العمل الدولية، شرعت الحكومة في برنامج وطني لإلغاء عمل الأطفال. وتجري حملات إعلامية وحملات توعية للسكان، وتتبع الحكومة سياسة لتعزيز الوضع الاجتماعي الاقتصادي لفائدة الأسرة المعرضة للخطر. وتتخذ عقوبات قضائية و/أو تأديبية ضد من يقومون بالاتجار بالأطفال أو تهريبهم أو ارتكاب العنف ضدهم. ووضعت الحكومة أيضاً خطة عمل قطاعية متعلقة بعمل الطفل في الأوساط الحضرية.

٣٠- ووفاءً بالالتزامات التي تعهدت بها بوركينا فاسو أمام مجلس حقوق الإنسان لدى ترشحها للعضوية في المجلس، اعتمدت بوركينا فاسو قوانين تسمح بالتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وعلى البروتوكول الملحق بها وكذا على الاتفاقية المتعلقة بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

٣١- ومنذ بضع سنوات والحق في الوصول إلى العدالة يتعزز في بوركينا فاسو بزيادة عدد المحاكم والقضاة. ويرمي مرسوم متعلق بتنظيم المساعدة القضائية إلى تيسير وصول المعسرین إلى العدالة. ذلك أن الدولة رأت ضرورة تعزيز الحق في الوصول إلى العدالة لدى الأشخاص المعسرین وتحرص على أعمال هذا الحق.

٣٢- ويُمثل الأشخاص الذين يحتجزهم المدعي العام في إطار إجراء التلبس أمام القاضي في أجل يومين أو ثلاثة في المتوسط. وعندما يأمر قاضي التحقيق بالحجز الاحتياطي، يلزمه القانون بتجديد هذا الحجز في أجل ستة أشهر. وفيما يتعلق بأجل الحصول على حكم، يتفاوت هذا الأجل بقدر كبير لشدة ارتباطه بعناصر من قبيل درجة تعقيد القضية، وحضور الأطراف، والشهود، ووجود نتائج لفحوص الخبرة.

٣٣- ورغم الجهود التي تبذلها الحكومة، لا تزال هناك صعوبات في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، تطلب بوركينا فاسو رسمياً دعم مجلس حقوق الإنسان وآلياته وكذا دعم المجتمع الدولي في المجالات المذكورة في الفقرات من ١٩ إلى ٢١ من التقرير الوطني.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

٣٤- في أثناء الحوار التفاعلي، أدلى ٤٦ وفداً ببيانات. وشكر عدد من الوفود الحكومة على تقريرها الوطني الشامل وعلى الجودة العالية لعرضها. ورحبت ببيانات بالتزام الدولة بعملية الاستعراض وباستخدام وسائل الإعلام الإلكترونية والمطبوعة، التي ضمنت إجراء مشاورات واسعة مع أصحاب المصلحة كما رحبت بالشفافية في إعداد التقرير الوطني، الذي يتناول بشكل صريح التحديات التي يواجهها البلد. وأثنى عدد من الوفود على الجهود المتواصلة التي تبذلها الدولة من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان فيها رغم التحديات العديدة، منها صعوبة الوضع الناجم عن الفقر. وجرت الإشارة أيضاً إلى التصديق على معظم معاهدات حقوق الإنسان. ورحب عدد من

الوفود بتعزيز الإطار المؤسسي الوطني بوسائل منها إنشاء وزارة تعزيز حقوق الإنسان ومؤسسات من قبيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

٣٥- وهنأت فرنسا بوركينا فاسو على ما أحرزته من تقدم، لا سيما فيما يتعلق بحرية الدين واحترام حقوق الأقليات، والشعوب الأصلية والمدافعين عن حقوق الإنسان. ورغم أن بوركينا فاسو شددت على أنها تُعد بلداً لاغياً لعقوبة الإعدام من حيث الواقع منذ عام ١٩٨٨، أوصت فرنسا بأن تقوم بوركينا فاسو بما يلي (أ) اعتماد قانون يلغي عقوبة الإعدام. ورغم استقلال القضاء، ينص الدستور على أن لرئيس الدولة أن يعين أعضاء الجهاز القضائي وأن يعزلهم. واستفسرت فرنسا عما إذا كانت للدولة نية لتعزيز استقلال القضاء. واستفسرت أيضاً عن التدابير التي تنوي الحكومة اتخاذها من أجل ضمان حرية الصحافة بالكامل. وأشارت فرنسا إلى أن العقوبات المتخذة ضد مرتكبي أعمال العنف ضد المرأة نادراً ما تطبق وأوصت بأن تقوم بوركينا فاسو (ب) باعتماد قانون خاص يمنع العنف ضد المرأة ويعاقب عليه. وفي معرض الإشارة إلى عدم وجود أي قانون خاص لمنع التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، أوصت فرنسا بأن تقوم الحكومة (ج) باتخاذ أي تدبير ممكن لوضع حد لجميع أعمال التمييز ضد هؤلاء. وأوصت بأن تقوم بوركينا فاسو (د) بمواصلة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من أجل منع الفساد والمعاقبة عليه.

٣٦- ورحبت تركيا بالإصلاحات التشريعية الأخيرة وبالتدابير الرامية إلى مكافحة تهميش المرأة والقضاء على التمييز ضد المرأة. وشجعت بوركينا فاسو على مواصلة جهودها من أجل مكافحة التمييز ضد المرأة القائمة على أساس ممارسات ثقافية تقليدية عرفية، مما يبرز أهمية التعليم. وشجعت بالتالي بوركينا فاسو على زيادة عملها وتعزيز سبل نيل التعليم. وأشارت تركيا إلى وجود تأخر فيما يتعلق بإعداد الدولة للتقارير المرفوعة إلى هيئات المعاهدات وإلى طلب بوركينا فاسو الحصول على المساعدة التقنية لتدريب المهنيين الوطنيين.

٣٧- وأشارت الأرجنتين إلى استمرار وجود المواقف الأبوية، والقوالب النمطية الثقافية والتقاليد والأعراف التي تميز ضد المرأة، لا سيما في المناطق الريفية. واستفسرت عن السياسات الحالية الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص، لا سيما في المناطق الريفية، وعن تنفيذها وتقييم تنفيذها. وبالإشارة إلى التوصية بأن تحسن بوركينا فاسو من ظروف الأحداث المحتجزين، التي ترقى في بعض الأحيان إلى درجة المعاملة اللاإنسانية والمهينة، استفسرت الأرجنتين عن التدابير التي يمكن اتخاذها من أجل إنشاء مرافق احتجاز خاصة بالأطفال.

٣٨- ورحبت شيلي بالتقدم الذي أحرزته بوركينا فاسو في مجال حقوق المرأة. بيد أنها أقرت أيضاً بوجود ممارسات تقليدية راسخة تعرقل تطبيق القانون. وذكرت شيلي أيضاً أن قانون الأشخاص/الأسرة ما يزال يسمح بتعدد الزوجات. وأوصت (أ) بإلغاء تعدد الزوجات. وأكدت شيلي من جديد على أهمية مكافحة الزيجات القسرية واستفسرت عن أثر التدابير المعتمدة في هذا الصدد. وأشارت إلى ما أعربت عنه منظمات غير حكومية من قلق فيما يتعلق بالاتجار بالأطفال وعمل الأطفال وإلى توصيات لجنة حقوق الطفل بجعل القوانين الوطنية مطابقة لأحكام الاتفاقية. وطلبت شيلي معلومات عن التدابير المتخذة في هذا الصدد. وأشارت إلى أن عدة صحفيين تعرضوا للترويع لانتقادهم رئيس الدولة، أو أسرته أو أصدقائه وأوصت (ب) بأن تتخذ السلطات جميع التدابير اللازمة لحماية الصحفيين الذين كانوا ضحايا الترويع، وتحديد هوية الجناة وتقديمهم أمام المحاكم. وأوصت شيلي (ج) بأن تلغي الحكومة عقوبة الإعدام و(د) أن تصدق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد

الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ورحبت أيضاً بالقرار المؤكد للوقف الاختياري لتطبيق عقوبة الإعدام والذي اعتمد عام ٢٠٠٨. ورددت دعوة الوفد (هـ) إلى المجتمع الدولي لكي يساعد بوركينيا فاسو على الوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

٣٩- وأنت إيطاليا على بوركينيا فاسو لسنها وفقاً اختيارياً منذ أمد طويل لتنفيذ عقوبة الإعدام في الواقع وعلى موقفها الذي اتخذته مؤخراً في الجمعية العامة. وأوصت إيطاليا بأن تنظر بوركينيا فاسو في سن وقف اختياري من حيث القانون بشأن تطبيق عقوبة الإعدام بهدف إلغائها في القانون الوطني. وأعربت إيطاليا عن قلقها إزاء ظروف الاحتجاز وأوصت بأن تحسن بوركينيا فاسو مرافق الاحتجاز والظروف العامة للاحتجاز، أيضاً عبر منح موظفي إنفاذ القوانين تدريباً في مجال حقوق الإنسان. وفي معرض تشجيع بوركينيا فاسو على الاستفادة بالكامل من برامج التعاون الدولي الحالية الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأطفال وعمل الأطفال، وأوصت إيطاليا بالتنفيذ الفعلي للضمانات الدولية المصدق عليها وبالتركيز على حماية الأطفال وحقوق الأطفال.

٤٠- ورحبت ألمانيا بالجهود المبذولة من أجل تحسين متابعة الدراسة في المدارس الابتدائية واستفسرت عن التدابير المتخذة من أجل التصدي لمسألة التمييز الواضح فيما يتعلق بفرص التعليم المتاحة للبنات والأطفال ذوي الإعاقة، والأطفال المولودين خارج إطار الزواج والأطفال الموجودين في المناطق الريفية. وأعربت ألمانيا عن قلقها إزاء غياب نظام محاكم الأحداث واحتجاز القصر مع الكبار، في ظروف سيئة. واستفسرت عن التدابير المتخذة من أجل ضمان معاملة إنسانية للقصر المحتجزين وعن الخطط الرامية إلى إنشاء نظام لقضاء الأحداث. وأشارت ألمانيا إلى استمرار التفاوت بين الرجال والنساء، لا سيما في المناطق الريفية، وشيوع تعدد الزوجات ووجود حالات للزواج القسري والمبكر في صفوف النساء والبنات. وطلبت معلومات إضافية عن التدابير الرامية إلى التصدي لهذه الظواهر وزيادة التوعية بحقوق المرأة، وتعزيز المساواة بين الجنسين ومنع العنف المنزلي ضد النساء والأطفال.

٤١- وبينما أنت الدانمرك على حظر التعذيب، أعربت عن قلقها لاستمرار التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة في مراكز الاحتجاز والسجون. وأشارت إلى حظر السلوك العنيف الذي يسلكه العاملون في السجون ومراكز الاحتجاز، وطلبت مزيداً من المعلومات عن الخطط الرامية إلى إنهاء هذه الظروف. وتساءلت عما إذا كانت الحكومة تنوي إنشاء آلية وطنية وقائية فعالة. وأوصت الدانمرك بأن تتخذ بوركينيا فاسو جميع الخطوات الرامية إلى تحسين ظروف السجناء والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب في المستقبل القريب وإنشاء آلية وقائية وطنية.

٤٢- وأشارت هولندا إلى التحديات القائمة في مجال الوصول إلى العدالة وإلى التدابير الرامية إلى إصلاح نظام العدالة، وأوصت بأن تواصل بوركينيا فاسو تعزيز التدابير الرامية إلى تحسين وصول الجمهور إلى نظام العدالة واستقلالية هذا النظام بجملة وسائل منها تقديم الوسائل الكافية، وأن تُعد بوركينيا فاسو تقريراً عن نتائج هذه التدابير في تقرير عملية الاستعراض المقبل. وأوصت بأن تنظر بوركينيا فاسو في تحديد هيكل ومهام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس. وأوصت بأن تحدد بوركينيا فاسو بقدر كبير من ظاهرة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وأوصت بأن تشاطر البلدان الأخرى أفضل ممارساتها وأن تواصل اتخاذ التدابير الرامية إلى القضاء

كلياً على ظاهرة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأوصت بأن تنظر بوركينا فاسو في التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب.

٤٣- وأشارت فييت نام إلى التقدم المحرز في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ووضع نظام قانوني وقضائي وأشارت كمثال على ذلك إلى إنشاء وزارة لتعزيز حقوق الإنسان. وأوصت بأن تزيد بوركينا فاسو من جهودها من أجل الوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في التقرير الوطني، لا سيما فيما يتعلق بإجراء حملات لمكافحة الفقر والجهل وتعزيز الحقوق المشروعة لفئات اجتماعية محددة في البلد.

٤٤- ورحبت المكسيك بإنشاء مؤسسات وطنية لتعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها، لا سيما حقوق أشد الفئات ضعفاً منها النساء، والأطفال، وكبار السن. ودعت بوركينا فاسو إلى مواصلة جهودها في مجال التوعية والإعلام، لا سيما بالنظر إلى ارتفاع معدلات الأمية التي لا تزال منتشرة في البلد. وأوصت المكسيك (أ) بأن تواصل بوركينا فاسو جهودها للتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، و(ب) توجيه دعوة مفتوحة ودائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة التابعة للمجلس. وشددت المكسيك على أنه ينبغي لبوركينا فاسو أن تولي مزيداً من الاهتمام بظاهرة الاتجار بالقصر واستغلالهم والاعتداء عليهم، التي بلغت مستويات مثيرة للجزع، وبجالة المرأة. وأشارت إلى الإطار القانوني والمؤسسي الرامي إلى تعزيز المرأة لكنها أشارت أيضاً إلى العقبات التي تعترض التنفيذ الكامل للقوانين. وفي معرض الإشارة إلى أن النساء المسنات يتطلبن حماية أكبر، أوصت المكسيك (ج) بمضاعفة الجهود من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة وبأن تطبق الحكومة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تطبيقاً كاملاً. وأبرزت المكسيك التحدي المتمثل في تحسين نظام السجون المتسمة بالاحتجاز وعدم الوصول إلى المعونة القانونية فوراً. وأعربت عن قلقها إزاء وجود ميليشيا خاصة ونوع من "الشرطة المحلية"، بالموازاة مع شرطة الأمن التابعة للدولة. وأوصت المكسيك (د) بأن تلغي الدولة عقوبة الإعدام و(هـ) أن تنظر في التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام.

٤٥- وتحمساً للطريقة التي تفي بها بوركينا فاسو بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، شجعت بنن بوركينا فاسو على مواصلة جهودها من أجل التوقيع والتصديق على صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة. وأشارت بنن إلى أن بوركينا فاسو طرف فعلاً في اتفاقية مناهضة التعذيب ورحبت بالتوقيع على البروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية عام ٢٠٠٥. واستفسرت بنن عن التدابير الوطنية الرامية إلى ضمان التصديق على البروتوكول الاختياري وعن الجهود المبذولة من أجل منع التعذيب. وأوصت بنن بأن تبذل بوركينا فاسو جهداً من أجل التصديق على البروتوكول الاختياري من أجل وضع آلية وقائية وطنية، على غرار الآلية المنشأة في بنن.

٤٦- ورحبت تشاد بكون بوركينا فاسو طرفاً في عدد من الصكوك الدولية وأوصت بأن تواصل الحكومة جهودها من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد وأن تتصدى للتحديات الكبرى التي تواجهها، بدعم من المجتمع الدولي.

٤٧- وأعربت لكسمبرغ عن اعتزازها بكونها شريكاً لبوركينا فاسو في مجال مكافحة الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأعربت عن تأييدها لتوصية لجنة حقوق الطفل بأن تعمل بوركينا فاسو على جعل النظام

الأساسي للجنة الوطنية لحقوق الإنسان مطابقاً لمبادئ باريس حتى تكون اللجنة جاهزة للعمل تماماً. وأعربت عن قلقها إزاء تقارير تفيد بتكرار التعذيب وإزاء ظروف الاحتجاز. وأوصت لكسمبرغ بالتطبيق الفعلي لاتفاقية مناهضة التعذيب وبالتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بها. وأيدت لكسمبرغ توصية لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة فيما يخص تمكين المرأة الريفية من الوصول الكامل إلى التعليم، والرعاية الصحية، والقروض، وكذا إلى ملكية الأراضي والسكن. وأوصت باتخاذ التدابير الملائمة لحماية الأطفال الأشد تضرراً، لا سيما البنات والأطفال المعاقون والأطفال الريفيون، وضمان الحماية الفعلية للأطفال من الاعتداء الجنسي، وجميع أشكال العنف والاستغلال، والاتجار وعمل الأطفال.

٤٨- وأشارت باكستان إلى التقدم الكبير المحرز لبناء مجتمع قائم على القانون، وإلى الدور القوي لأمين المظالم واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ودور وسائل الإعلام بصفتها ضامنة لحرية الرأي والتعبير. وأشارت باكستان أيضاً إلى إنشاء اللجنة الوطنية للمبادئ الأخلاقية واللجنة البرلمانية المعنية بالشؤون العامة والمؤسسية وشؤون حقوق الإنسان وإلى الخطوات المتخذة من أجل حماية حقوق المرأة والطفل. وأقرت باكستان بحاجة الدولة إلى المساعدة المالية والتقنية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأوصت باكستان بأن يقدم المجتمع الدولي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى بوركينا فاسو كل المساعدة التقنية الممكنة التي تحتاج إليها بوركينا فاسو.

٤٩- وأشارت ألبانيا بارتياح إلى التدابير الفعلية المتخذة من أجل الحد من ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وشجعت بوركينا فاسو على (أ) مواصلة جهودها من أجل القضاء النهائي على هذه الممارسة. وأوصت ألبانيا (ب) بأن تلغي بوركينا فاسو عقوبة الإعدام من خلال اعتماد قانون يخفف جميع أحكام الإعدام (ج) أن تنضم بوركينا فاسو إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأوصت ألبانيا (د) بأن تعزز بوركينا فاسو التعاون مع مفوضية حقوق الإنسان من أجل تعزيز قدرتها الوطنية في مجال حقوق الإنسان، المشار إليها في الفقرة ١٠٨ من التقرير الوطني.

٥٠- وهنأت الجزائر بوركينا فاسو على تقديمها تقريراً إلى الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران ورحبت بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وبالسياسات المعتمدة، لا سيما فيما يتعلق بالحق في التعليم الابتدائي، وتيسير الوصول إلى الرعاية الصحية ومكافحة إساءة معاملة الأطفال. واسترعت الانتباه بشكل خاص إلى تعزيز دور المرأة في المجتمع. وأوصت الجزائر بأن تنضم بوركينا فاسو إلى اتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم لعام ١٩٦٠. وأوصت الجزائر بأن يقدم المجتمع الدولي المزيد من المساعدة التقنية والمالية إلى بوركينا فاسو، لا سيما في مجال التعليم والصحة والعمل. وشجعت الجزائر أيضاً الحكومة على مواصلة مبادراتها الرامية إلى مكافحة ممارسة ختان الإناث والقضاء على هذه الظاهرة.

٥١- وأثنت المملكة المتحدة على إنشاء وزارة تعزيز حقوق الإنسان وإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وشجعت بوركينا فاسو على أن تعمل من أجل امتثال اللجنة لمبادئ باريس امتثالاً كاملاً. وأوصت بأن تعزز بوركينا فاسو جهودها في مجال التوعية في المناطق الريفية، حيث تنال بعض التقاليد الثقافية من حقوق المرأة. وأشارت إلى قرار الحكومة في ٢٠٠٧ إتاحة التعليم مجاناً إلى سن السادسة عشرة وإلى التقدم المحرز في مجال تعميم التسجيل والمساواة بين الجنسين في المستوى الابتدائي، لكنها أشارت إلى ما أعربت عنه لجنة حقوق الطفل من قلق

إزاء انتشار عمل الأطفال. وأوصت باتخاذ جميع التدابير اللازمة من أجل ضمان عدم إضرار عمل الأطفال بحقهم في التعليم. وبينما أدركت المملكة المتحدة أن قانون العقوبات ينص على عقوبة الإعدام وأن هناك وقفاً اختيارياً في الواقع بشأن تنفيذها، أوصت بأن تنظر بوركينا فاسو في اتخاذ خطوات من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في جميع الظروف. وشجعت بوركينا فاسو على اتخاذ خطوات أخرى في مجال تقديم التقارير الدولية إلى آليات رصد المعاهدات وتنفيذ التوصيات في الوقت المناسب.

٥٢- وأثنت أذربيجان على تعاون الدولة مع المؤسسات الدولية لحقوق الإنسان. وأعربت عن قلقها إزاء المشاكل القائمة في مجال الحماية الفعلية لحقوق المرأة، وأوجه التفاوت الموجودة بين الجنسين، وعدم وجود حقوق كاملة للأطفال وإصلاح النظام القضائي والجنائي. واستفسرت أذربيجان عن التقدم المحرز بشأن هذه القضايا.

٥٣- وأثنت كوبا على الجهود المبذولة في قطاع التعليم بهدف تحقيق تعميم الالتحاق بالمدارس الابتدائية بحلول عام ٢٠١٥. وأعربت عن تقديرها للاستراتيجيات والسياسات المتبعة في قطاع الصحة من أجل تيسير الوصول إلى الرعاية الطبية الكافية، وخفض معدل وفيات الأطفال وتحسين صحة الأمهات. وأوصت كوبا بأن تواصل بوركينا فاسو جهودها في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من أجل تعزيز وتدعيم التقدم المحرز. وشجعت المجتمع الدولي، ولا سيما البلدان المتقدمة، على الوفاء بالتزاماتها الدولية بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، من أجل المساهمة في جملة أمور منها مكافحة الفقر في العديد من بلدان الجنوب، مثل بوركينا فاسو.

٥٤- ولاحظت الصين التقدم الكبير المحرز فيما يتعلق بالحقوق في التعليم، وحقوق الأطفال والقضاء على التمييز ضد المرأة. وأشارت إلى أن التقرير الوطني جعل من الفقر والأمية التحدي الرئيسي وبالتالي فإن الحاجة كبيرة إلى الدعم التقني من المجتمع الدولي من أجل بناء القدرات. وأوصت الصين بأن يقدم المجتمع الدولي رداً إيجابياً على طلب بوركينا فاسو المعقول من أجل الحصول على المساعدة التقنية والمالية.

٥٥- وأشارت موريشيوس إلى مشاركة بوركينا فاسو في الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران وإلى توقيعها على إعلان باماكو. ورحبت بإنشاء وزارة تعزيز حقوق الإنسان، واللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وإنشاء لجنة برلمانية معنية بالشؤون العامة والشؤون المؤسسية وشؤون حقوق الإنسان. وأشارت إلى ارتفاع معدل الأمية وإلى تدني معدل الالتحاق بالدراسة في التعليم الثانوي، وإلى تحدي إتاحة التعليم بسبب غياب الهياكل الأساسية والموارد البشرية. وناشدت موريشيوس المجتمع الدولي أن يدعم الجهود التي تبذلها بوركينا فاسو من أجل مكافحة الفقر والعمل على ضمان حق الجميع في التعليم. وناشدت موريشيوس المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تقدم المساعدة التقنية الملائمة من أجل تحسين قدرات الدولة من حيث تعزيز حقوق الإنسان في المجالات المذكورة في الفقرة ١٠٨ من التقرير الوطني.

٥٦- وأشار المغرب بارتياح إلى التقدم الكبير الذي أحرزته بوركينا فاسو منذ استقلالها ورحب بالجهود المبذولة من أجل ضمان حقوق الأطفال وإنشاء صندوق للتضامن لفائدة الأطفال المصابين بفيروس نقص المناعة البشري وبالمبادرة الرامية إلى ضمان الحق في الصحة. وطلب المزيد من المعلومات بشأن التدابير المتخذة من أجل مكافحة عمل الأطفال وتعزيز وصول الأطفال إلى الرعاية الصحية.

٥٧- وأشارت السويد إلى التقارير المتعلقة بعدم استقلال النظام القضائي، والإفلات من العقاب والفساد وعرقلة حكم القانون. ولاحظت السويد باهتمام أن بوركينا فاسو اعتمدت استراتيجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠، بما فيها إنشاء عملية يمكن بموجبها للأفراد الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان. وتساءلت السويد عما إذا كان إجراء تقديم الشكاوى قد أنشئ واستفسرت عن أي تجارب أولية في هذه العملية. وأوصت السويد بأن تكشف بوركينا فاسو من جهودها من أجل تعزيز نظام حماية حقوق الإنسان، ومكافحة الإفلات من العقاب وضمن استقلال النظام القضائي. وظلت السويد قلقة إزاء حالة حقوق المرأة، ولا سيما الحقوق الجنسية وحقوق الصحة الإنجابية، وإزاء الاغتصاب، بما فيه الاغتصاب الزوجي، وتعدد الزوجات وحقوق المرأة المحدودة في الميراث. وأوصت السويد بأن تزيد بوركينا فاسو من جهودها من أجل تعزيز احترام حقوق المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين.

٥٨- ورحبت بلجيكا بإنشاء وزارة لتعزيز حقوق الإنسان، لكنها أعربت عن قلقها إزاء عدم استقلال نظام العدالة وعدم إكمال مكافحة الفساد. وبينما أشارت إلى أن إصلاح العدالة ومكافحة الفساد من الأولويات الرئيسية وأن مفتشية العدل قد عُزِّزت، أكدت بلجيكا الحاجة إلى بذل جهود ملموسة واتخاذ إجراءات عملية. ذلك أن المحاكم الوطنية لم تعرض عليها بعد أية قضية للفساد. واستفسرت بلجيكا عن التدابير المتخذة من أجل تحسين عمل القضاء وعن التاريخ الذي ستقدم فيه الهيئة الإشرافية العليا التابعة للدولة تقريرها، الذي يمكن أن يُترجم إلى تدابير ملموسة لمكافحة الفساد. وأوصت بلجيكا (أ) بأن تبذل بوركينا فاسو أي جهد ممكن لضمان عمل العدالة بشكل مستقل والقضاء على كل تأثير سياسي في النظام القانوني. وفيما يتعلق بالفساد، أوصت بلجيكا (ب) بأن تترجم الحكومة نواياها إلى نتائج وتدابير ملموسة. وأوصت بلجيكا (ج) بأن تكون اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مستقلة، وفقاً لمبادئ باريس، لا سيما فيما يتعلق باعتماد اختصاصاتها وتمويلها.

٥٩- ورحبت أنغولا بالإطار السياسي الاستراتيجي لتعزيز حقوق الطفل للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٥. وتساءلت عما إذا كان المجتمع الدولي قادراً على المساهمة في مساعدة بوركينا فاسو على تحقيق أهداف هذه الاستراتيجية. ورحبت أنغولا بالجهود المبذولة من أجل الحد من الفقر، لا سيما في أوساط المرأة، من خلال إنشاء وزارة للنهوض بشؤون المرأة، وطلبت مزيداً من المعلومات بشأن عملها والتحديات التي تواجهها السلطات في مجال تنفيذ هذه السياسات. وأوصت أنغولا بأن تواصل بوركينا فاسو تعزيزها للسياسات التعليمية.

٦٠- وعقب الحوار التفاعلي، ردت وزيرة تعزيز حقوق الإنسان على الأسئلة التي وجهتها مجموعة أولى من المتدخلين.

٦١- ففيما يتعلق بحرية الصحافة، أشارت إلى أن قانون الإعلام ليبرالي. وقالت إن هذا الإطار القانوني الإيجابي يعمل على النهوض بالإذاعات والصحافة الخاصة. وأشارت إلى أن الحق في الحصول على معلومات يشكل جزءاً من الحقوق الأساسية للمواطن البوركيني. وأضافت قائلة إن أية رقابة تظل هي رقابة الصحفيين أنفسهم. وتود الحكومة الحصول على مزيد من المعلومات بشأن ادعاءات الضغط على الصحفيين.

٦٢- وفيما يتعلق بأحكام السجن، أشارت إلى وجود إمكانية قانونية لفرض عقوبات بديلة عن الاحتجاز مثل القيام بعمل ذي مصلحة عامة.

٦٣- وفيما يتعلق بتدابير مكافحة القوالب النمطية، يجري القيام بجملة أمور منها حملات توعية، وحشد الدعم لدى المسؤولين التقليديين. ويعاقب القانون على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية. وفيما يتعلق بوصول المرأة إلى ملكية الأراضي، قالت إن مشروع قانون بشأن أمن الحيازة يجري النظر فيه. وقالت إن القوالب النمطية الجنسانية قد أُلغيت من المناهج الدراسية.

٦٤- ومن التدابير المتخذة لمكافحة التمييز ضد البنات عقد ندوات من أجل تسريع التحاقهم بالدراسة، وإنشاء مديرية لتعزيز تعليم البنات، وإنشاء رابطات للأمهات المربيات من أجل تشجيع التحاق البنات بالدراسة وتدريب العاملين في مجال التعليم على الأخذ بنهج جنساني.

٦٥- وفيما يتعلق بالأطفال المعاقين، يراعي التعليم احتياجاتهم الخاصة. ويجري الآن تجريب نماذج في مدارس التدريب.

٦٦- أما فيما يتعلق بالاتجار بالأطفال وبأسوأ أشكال عمل الأطفال، تشمل التدابير المتخذة إجراء دراسات لخصر حجم المشكلة، ووضع استراتيجية وطنية لمكافحة هذه الظاهرة، وسن قانون يعاقب على الاتجار بالأطفال، وإنشاء ٢٥٥ لجنة رصد ومراقبة في الأقاليم، والجماعات والقرى، وإنشاء ٢٣ مركزاً للعبور واتخاذ عدة مبادرات أخرى.

٦٧- ومكّن إصلاح التنظيم القضائي في ٢٠٠٤ من إنشاء ولايات قضائية خاصة بالأطفال.

٦٨- ورحبت ماليزيا بالتدابير المتخذة لتحسين وضع المرأة. وأشارت إلى أن المزيد من الجهود يمكن بذلها من أجل التصدي للتمييز في هذا المجال. وأوصت ماليزيا بأن تقوم بوركينا فاسو (أ) بالنظر في سن قانون يتعلق بالعنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المترلي، على نحو ما أوصت به لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة. وأوصت ماليزيا أيضاً بأن تقوم بوركينا فاسو (ب) بتكثيف جهودها من أجل مكافحة الاتجار بالبنات والنساء لأغراض الاستغلال الجنسي، بجملة وسائل منها تنفيذ استراتيجية وطنية لمكافحة هذه المشكلة. وأيدت ماليزيا و(ج) ناشدت المجتمع الدولي أن يستجيب إيجابياً لطلب الدولة فيما يتعلق ببناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية في مختلف ميادين حقوق الإنسان.

٦٩- ورحبت جيبوتي بالأولوية التي توليها بوركينا فاسو للتعليم، والصحة ووضع المرأة، وأشارت إلى الصعوبات والقيود التي تواجهها بوركينا فاسو. وأوصت جيبوتي بأن تبذل بوركينا فاسو المزيد من الجهود من أجل ضمان الأولوية لتقديم الخدمات الاجتماعية للأطفال.

٧٠- وفي معرض الإشارة إلى الدور الذي يقوم به المجلس الدستوري واللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة في الاستفتاءات والانتخابات، أعربت زامبيا عن أملها في وضع اختصاصات واضحة لهذه الهيئات لتجنب تضارب المصالح. ورحبت زامبيا بإدراج حقوق الإنسان والتربية الوطنية في المناهج الدراسية. وأعربت عن تقديرها للسياسة الاستراتيجية ٢٠٠٦-٢٠١٥ المتعلقة بحقوق الطفل، لكنها طلبت مزيداً من المعلومات عن أنشطة برلمان الأطفال. وأشارت زامبيا إلى إنشاء وزارة للنهوض بشؤون المرأة ولاحظت أن العقوبات التي تحول دون تنفيذ القوانين ذات الصلة وأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ما تزال قائمة. وناشدت الحكومة أن تعمل على إزالة جميع هذه العقوبات، بما في ذلك التصدي لمسألة السحر. وناشدت أيضاً المجتمع الدولي

ومفوضية حقوق الإنسان تقديم المساعدة التقنية إلى بوركينا فاسو لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق برفع التقارير إلى هيئات المعاهدات.

٧١- وأشارت نيجيريا إلى إنشاء وزارة تعزيز حقوق الإنسان وإنشاء لجان معنية بحقوق الإنسان في البرلمان الوطني. وأشارت أيضاً إلى التقدم المحرز في مجال مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وإلى الجهود المتواصلة المبذولة في مجال التعليم والتوعية بحقوق الإنسان في أوساط الجمهور، مشيرة إلى التقدم الكبير المحرز في مجال إتاحة التعليم الابتدائي للبنات الطفلة. وناشدت نيجيريا المجلس والمجتمع الدولي تقديم المساعدة التقنية والمالية العاجلة إلى بوركينا فاسو من أجل دعم جهودها والتنفيذ المحتمل لتوصيات عملية الاستعراض.

٧٢- وهنأت البرازيل بوركينا فاسو على دعمها للمبادرات الإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان، مثل الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران. ورحبت بالجهود الرامية إلى إنشاء إطار قانوني وطني لحقوق الإنسان، لا سيما إنشاء وزارة تعزيز حقوق الإنسان، ووزارة النهوض بشؤون المرأة واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. واستفسرت البرازيل عن نوايا الدولة فيما يتعلق بالتصدي للممارسات العرفية التي تميز ضد المرأة. وأوصت البرازيل بأن تقوم بوركينا فاسو (أ) بالنظر في تعزيز الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة عمل الأطفال وتعزيز العمل الكريم، و(ب) النظر في توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة التابعة للمجلس. وأوصت البرازيل (ج) بإلغاء عقوبة الإعدام وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٤٩/٦٢؛ و(د) أن تواصل بوركينا فاسو جهودها من أجل القضاء التام على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٧٣- وأشارت جمهورية كوريا إلى الجهود التي تبذلها بوركينا فاسو من أجل اعتماد قانون محلي يجسد المقاييس الدولية، لا سيما الدستور، الذي يضمن حقوق الإنسان الأساسية. وأثنت على إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ومكتب أمين المظالم لبوركينا فاسو واللجنة المعنية بتكنولوجيا الإعلام والحريات. غير أنها أشارت إلى ما أعربت عنه هيئات حقوق الإنسان الدولية من قلق إزاء فعالية هذا القانون والمؤسسات. وطلبت معلومات عن التدابير المتخذة لتنسيق عمل تلك المؤسسات. وفي معرض الترحيب بالتدابير الوطنية التي تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، شاطرت جمهورية كوريا لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الطفل مخاوفها فيما يتعلق بانتشار ممارسة الزواج القسري والمبكر في البلد.

٧٤- وأشارت سلوفينيا إلى أن حالات مثل وفاة الصحفي نوربيرت زونغو تشير إلى عدم وجود حرية التعبير في بوركينا فاسو. وأعربت سلوفينيا عن قلقها إزاء الاستخدام المفرط للقوة ضد المدنيين، والمشتبه بارتكابهم لجرائم والمحتجزين لدى قوة الأمن، فأدى ذلك إلى حالات وفاة وإصابات بجروح. وأعربت عن قلقها أيضاً لأن بعض أفراد قوات الأمن ارتكبوا انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وأن أعمالاً شبيهة بالإعدام قد تم الإبلاغ عنها. وحثت سلوفينيا قائلة إن مناخ الإفلات من العقاب عن انتهاكات حقوق الإنسان لا يزال يثير مشكلة وأن الإطار القانوني الحالي غير كافٍ للتصدي لهذه المشكلة. وأعربت سلوفينيا عن قلقها إزاء القيود المفروضة على حرية التجمع وتنظيم المظاهرات، وفقاً للقانون الصادر بتاريخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٨. وأوصت سلوفينيا بأن تخفف بوركينا فاسو من قيودها الحالية من أجل السماح بحرية التعبير وحرية التجمع بشكل كامل وبدون عراقيل. وأثنت على بوركينا فاسو لتخصيصها ٢٥ في المائة من الميزانية الوطنية للتعليم؛ غير أنها لاحظت أوجه التفاوت الموجودة في مجال الوصول إلى التعليم بالنسبة للبنات والبنين. وأعربت سلوفينيا عن بالغ قلقها إزاء عمل الأطفال. وأوصت

سلوفينيا بأن تقوم بوركينا فاسو بوضع وتنفيذ سياسات وتدابير وقائية وحمائية لفائدة ضحايا عمل الأطفال. وفي ذلك الصدد، شجعت سلوفينيا بوركينا فاسو على تحديد احتياجاتها من المساعدة التقنية وبناء القدرات. وسلطت سلوفينيا الضوء على ظاهرة الاتجار بالنساء والأطفال وتساءلت عن الخطوات المتخذة من أجل التصدي لهذه الظاهرة. وأوصت سلوفينيا بأن تنظم بوركينا فاسو حملة عامة لمكافحة الاتجار وأن تتخذ تدابير لحماية الضحايا وأن تقدم إليهم المساعدة القانونية والنفسية اللازمة وأن تعيد إدماجهم اجتماعياً.

٧٥- وأشارت كوت ديفوار إلى الجهود الجبارة التي تبذلها بوركينا فاسو من أجل حماية حقوق الطفل. وأشارت إلى الجهود المبذولة في مجال تعزيز الحق في التعليم، وإلى التدابير المتخذة لضمان مجانية التعليم للبنات ومجانبة توزيع الكتب الدراسية. وشجعت بوركينا فاسو على بذل مزيد من الجهود في هذا المجال. وتساءلت عن التدابير التي تنوي اتخاذها والتدابير التي اتخذتها من أجل كبح جماح ظاهرة الاتجار بالأطفال عبر الحدود وعمل الأطفال في غرب أفريقيا.

٧٦- وأشارت بنغلاديش إلى إنشاء عدد من الوزارات وإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وذكرت أيضاً التقدم المحرز في مجال التعليم، ووضع المرأة والطفل ومكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. وأوصت بنغلاديش بأن تقوم بوركينا فاسو، بدعم وتعاون من المجتمع الدولي، بمواصلة مكافحة الفقر، عاملةً على أن تنال المزايا لجميع المواطنين في جميع الأقاليم؛ وأن تواصل إحراز التقدم في الحملة الرامية إلى تحقيق شمولية التعليم الأساسي، بما في ذلك عبر التعليم غير الرسمي؛ وأن تواصل تحسين نظام الرعاية الصحية ومكافحة الأمراض الفتاكة مثل فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز.

٧٧- وهنأت غانا بوركينا فاسو على إنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمجلس الأعلى للاتصال واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وعلى الزيادة الأخيرة التي حصلت في مجال الوصول إلى التعليم وإنشاء وزارة للنهوض بشؤون المرأة. وأشارت أيضاً إلى أن هيئة مستقلة قد أنشئت لرفض تنفيذ أحكام اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة. وأوصت بأن تقوم بوركينا فاسو، بمساعدة من المجتمع الدولي، بتعزيز قدرتها البشرية والمؤسسية في مجال التعليم والصحة، وبتعزيز أنشطتها الرامية إلى دمج تعليم حقوق الإنسان في المناهج الدراسية الرسمية وزيادة قدرة السلطات الوطنية على تعزيز التمتع بحقوق الإنسان.

٧٨- وأشارت غابون إلى أن بوركينا فاسو تعاونت دائماً مع الآليات الإقليمية والأقليمية المعنية بحقوق الإنسان. وشجعت غابون بوركينا فاسو على (أ) أن تقدم بانتظام تقاريرها إلى هيئات المعاهدات؛ وأوصت (ب) بأن يقدم المجتمع الدولي الدعم التقني إلى بوركينا فاسو، حتى تنفذ ما تطمح إليه في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ورحبت باستعداد الدولة لبذل المزيد في مجال حقوق المرأة، لا سيما فيما يتعلق بالبنات، وتعليمهن وحظر الزواج القسري. ورحبت أيضاً بإنشاء وزارة لتعزيز حقوق الإنسان واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان؛ وأوصت (ج) بأن تصدق بوركينا فاسو على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الرامي إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

٧٩- ورحبت بروندي بوجود وزارة لتعزيز حقوق الإنسان وباللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وأوصت بأن تواصل الدولة ما بذلته فعلاً من جهود جبارة من أجل ضمان تعليم البنات وإعادة تعليم الأطفال الذين انقطعوا

عن الدراسة أو الذين لم يلتحقوا بالدراسة قط، مستعينة في ذلك بدعم الأمم المتحدة. وطلبت إلى بوركينا فاسو أن تطلب المساعدة إلى المجتمع الدولي بطريقة فعالة، من أجل التصدي للتحديات المادية والتقنية والمالية التي تشكل العقبة الرئيسية في وجه تعزيز حقوق الإنسان.

٨٠- وأشارت لاتفيا مع التقدير إلى احترام الحكومة لحرية الدين ولتدابيرها السياساتية الرامية إلى تعزيز دور المرأة في التنمية وفي القطاع الزراعي. وفي ضوء تعاون بوركينا فاسو مع الإجراءات الخاصة، أوصت لاتفيا بأن تنظر بوركينا فاسو في توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة التابعة للمجلس.

٨١- ورحبت الكامبيرون بإنشاء عدد من المؤسسات ووزارة تعزيز حقوق الإنسان. وشجعت الكامبيرون بوركينا فاسو على أن تكمل جميع التقارير التي ينبغي تقديمها إلى هيئات المعاهدات؛ وأن تضمن عمل مختلف الهياكل التي أنشئت؛ وأن تعزز عمل اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان؛ وأن تواصل التوعية في أوساط الجماعات التقليدية بشأن حماية وتعزيز حقوق كبار السن، لا سيما النساء المسنات؛ وأن تطور التعاون الإقليمي لمواجهة الاتجار بالأطفال؛ وأن تضع سياسة مناسبة في مجال الهجرة.

٨٢- ولاحظت كندا أن بوركينا فاسو مرجع في غرب أفريقيا فيما يتعلق بالاستقرار، والتنمية الاقتصادية والإدارة الرشيدة. وأشارت كندا إلى ما أعربت عنه منظمات غير حكومية من قلق إزاء سوء ظروف الاحتجاز في مراكز السجون. وأوصت كندا (أ) بأن تكثف الحكومة حوارها مع المجتمع الدولي بشأن قضايا إساءة المعاملة من خلال تقديم تقاريرها التي ينبغي رفعها إلى لجنة مناهضة التعذيب. وأوصت أيضاً (ب) بأن تدعو بوركينا فاسو المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب إلى القيام بزيارة رسمية إلى البلد. وأشارت كندا إلى القلق التي أعربت عنه عدة جهات فاعلة، لا سيما منظمة العمل الدولية، مشيرة إلى أن بوركينا فاسو بلد مصدر ووجهة وعبور بالنسبة للأطفال المتجر بهم. وأقرت بالجهود المبذولة من أجل مكافحة هذه الآفة، لا سيما اعتماد خطة عملها الوطنية في ٢٠٠٧. وبالنظر إلى المعلومات التي قدمتها لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية ومفادها أن ١٨ فرداً فقط هم الذين أدينوا بهذه الجريمة منذ عام ٢٠٠٣، أوصت كندا (ج) بأن تكثف الحكومة جهودها من أجل تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار، لا سيما من خلال تقديم المسؤولين إلى العدالة وإدانتهم بشكل منتظم. وهنأت كندا بوركينا فاسو على تشجيع لغة لا تميز بين الرجال والنساء في مجال حقوق الإنسان وعلى إنشاء وزارة تعزيز حقوق الإنسان. وأوصت (د) بأن تواصل بوركينا فاسو جهودها حتى تجسد هذه اللغة المساواة بين الجنسين حقاً.

٨٣- ورحبت السنغال بالجهود الجبارة التي بذلتها بوركينا فاسو من أجل الامتثال لالتزاماتها بحقوق الإنسان وأعربت عن قلقها فيما يخص احترام الآجال التي حددتها هيئات المعاهدات. وشجعت السنغال بوركينا فاسو على الاستمرار في ضمان أعمال الحق في الصحة والتعليم، وبذل جهودها من أجل تحسين الوسائل الموضوعية رهناً إشارة الجهاز القضائي. وطلبت السنغال إلى بوركينا فاسو معلومات عن ممارساتها الجيدة، لا سيما التدابير المتخذة لضمان التعزيز الفعلي للمرأة وبناء قدرات المجتمع المدني.

٨٤- ورحبت مالي بالتقدم المحرز في مجال التعليم والصحة والعدالة. وشجعت المجتمع الدولي على دعم مبادرات الدولة من أجل تحسين الحالة الاجتماعية والاقتصادية للسكان. وناشدت المجتمع الدولي مساعدة بوركينا فاسو على تعزيز قدراتها في مجال حقوق الإنسان.

٨٥- ورحبت جمهورية الكونغو الديمقراطية بالجهود التي تبذلها بوركينا فاسو من أجل تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان وتنفيذ الصكوك التي صدقت عليها. وأشارت إلى اعتماد خطة عمل وطنية لبقاء الطفل وحمايته ونمائه، والخطة الوطنية لتعزيز المرأة والسياسات الرامية إلى تحسين حياة الفئات المحرومة. وشجعت بوركينا فاسو على مواصلة التدابير الرامية إلى مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. بيد أنها ظلت قلقة إزاء مسألة عمل الأطفال، والاتجار بالأطفال والممارسات التي تنتهك حقوق الأطفال، وشددت على أن العنف ضد المرأة ينبغي أن يحظى باهتمام خاص وطلبت مزيداً من المعلومات بشأن الجهود المبذولة في هذا الصدد.

٨٦- ورحبت الجمهورية العربية السورية بالمشاريع الرائدة التي نفذتها بوركينا فاسو في مجال أنشطة الإعلام والتوعية من أجل استئناس الجمهور العام بآلية الاستعراض الدوري الشامل. وأوصت بأن تواصل بوركينا فاسو جهودها من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان وفقاً للالتزامات التي تعهدت بها ولاحتياجات المجتمع في مجال التنمية.

٨٧- ورحبت أستراليا بعدم تنفيذ بوركينا فاسو لعقوبة الإعدام منذ عام ١٩٨٨ وشجعت الحكومة على (أ) اتخاذ الخطوات اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام بموجب القانون. ورحبت بإنشاء وزارة للنهوض بشؤون المرأة وبالجهود الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، و(ب) شجعت الحكومة على مواصلة جهودها في هذا الصدد. وأشارت إلى ما أعربت عنه لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة من قلق إزاء الاتجار بالنساء والبنات لأغراض الاستغلال الجنسي. وأوصت أستراليا (ج) بأن تنفذ بوركينا فاسو استراتيجية وطنية لمكافحة هذه المشكلة.

٨٨- وأشارت جنوب أفريقيا إلى الجهود الجبارة التي بذلت من أجل تعزيز حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة، لا سيما عبر وزارة النهوض بشؤون المرأة، وأتنت على الحكومة التي جعلت من باب الأولوية تثقيف الجمهور العام في مجال حقوق الإنسان. وأوصت بأن يقدم المجلس الدعم اللازم في المجالات المبينة في الفرع السابع من التقرير الوطني من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بشكل فعال.

٨٩- ورداً على المجموعة الثانية من المتدخلين، قدمت الوزيرة الردود التالية:

٩٠- ففيما يتعلق بالهيئة العليا للرقابة التابعة للدولة، وتدابير مكافحة الفساد، عُين مراقب عام ومراقبون، ودربوا وأدوا القسم. وقالت إن خطة عمل قيد الإنجاز ستعتمد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وبالتالي يمكن توقع نشر التقارير في عام ٢٠٠٩.

٩١- وفيما يتعلق بقضاء الأحداث أوضحت الوزيرة أن ١٩ قاضياً مكلفاً بقضايا الأطفال قد عُينوا في القضاة التي لا توجد بها ولاية قضائية خاصة بالأطفال.

٩٢- وفيما يتعلق بالسياسة الوطنية لتعزيز شؤون المرأة، أشارت إلى أنه يجري حالياً استعراض منتصف المدة لخطة العمل ٢٠٠٦-٢٠١٠ من أجل تعزيز شؤون المرأة.

٩٣- وفيما يخص مسألة الزواج المبكر، قالت إن قانون الأحوال الشخصية والأسرة، ينص على أن السن الدنيا للزواج بالنسبة للبنات هو ١٧ سنة ويجدها بالنسبة للذكور في ٢٠ سنة. وقالت إن الزواج قبل هذه السن يتطلب

إذناً خاصاً من الأبوين. وأضافت أن مشروعاً لمكافحة زواج الأطفال سينطلق قريباً ويتضمن استراتيجيات شارك فيها الزعماء التقليديون.

٩٤- وأخبرت الوزيرة أن تنسيق العمل الحكومي في مجال قانون حقوق الإنسان الدولي من اختصاص اللجنة المشتركة بين الوزارات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وأكدت من جديد استقلالية اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ولجنة الشؤون العامة والمؤسسية وشؤون حقوق الإنسان. وقالت إن الوزارة تقدم المساعدة التقنية لهذه الجهات.

٩٥- وفي مجال الحق في السكن، أشارت إلى أن دعم المجتمع الدولي سيمكن من استفادة ٥٠.٠٠٠ شخص من المبادرة الحكومية الرامية إلى بناء ١٠.٠٠٠ مسكن.

٩٦- وأوردت أن برلمان الأطفال الذي أنشئ عام ١٩٩٧، شارك مشاركة إيجابية في تنفيذ البرامج المعدة للأطفال. وقالت إن هذا البرلمان نادى بصفة خاصة من أجل رعاية ما لا يقل عن ١.٠٠٠ طفل محروم.

٩٧- وفيما يتعلق بوصول الأطفال إلى الرعاية الصحية، قالت إن الخطة الوطنية للتنمية الصحية ٢٠٠٦-٢٠١٠ تأخذ هذه المسألة في الحسبان.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

٩٨- درست بوركينا فاسو التوصيات التي قدمت في أثناء الحوار التفاعلي وتحظى التوصيات الواردة أدناه بتأييد بوركينا فاسو:

- ١- الانضمام إلى اتفاقية اليونسكو لعام ١٩٦٠ لمكافحة التمييز في التعليم (الجزائر)؛
- ٢- مواصلة تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من أجل منع الفساد والمعاقبة عليه (فرنسا)؛
- ٣- العمل على التطبيق الفعلي لاتفاقية مناهضة التعذيب (لكسمبرغ)، والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بها (هولندا، المكسيك، بنن، الدانمرك، لكسمبرغ) وإنشاء آلية وقائية وطنية (بنن، الدانمرك)؛
- ٤- العمل على أن يكون النظام الأساسي للجنة الوطنية لحقوق الإنسان مطابقاً لمبادئ باريس، وضمان عمل اللجنة بالكامل، على نحو ما أوصت به لجنة حقوق الطفل (لكسمبرغ)؛ والنظر في هيكل وعمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (هولندا)؛ وضمان استقلالية اللجنة الوطنية، لا سيما في تكييف اختصاصاتها وتمويلها (بنن)، وفقاً لمبادئ باريس (هولندا، بلجيكا)؛
- ٥- تقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات بانتظام (غابون)، واتخاذ مزيد من الخطوات لتقديم التقارير الدورية إلى هيئات المعاهدات وتنفيذ التوصيات في الوقت المناسب (المملكة المتحدة)؛

- ٦- تكثيف الحوار مع المجتمع الدولي بشأن مسألة إساءة المعاملة من خلال تقديم التقارير إلى لجنة مناهضة التعذيب في وقتها (كندا)؛
- ٧- اتخاذ كل تدبير ممكن من أجل وضع حد للتمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة (فرنسا)؛
- ٨- مواصلة الجهود حتى تجسد لغة حقوق الإنسان المساواة بين الجنسين حقاً (كندا)؛ وزيادة الجهود الرامية إلى تعزيز احترام حقوق المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين (السويد)؛ ومضاعفة الجهود الرامية إلى القضاء على التمييز ضد المرأة وتطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بالكامل (المكسيك)؛ وضمان الوصول الكامل للمرأة الريفية إلى التعليم، والرعاية الصحية والقروض، وكذا إلى ملكية الأراضي والسكن على نحو ما أوصت به لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (لكسمبرغ)؛ وتعزيز جهود التوعية في المناطق الريفية حيث تضر بعض التقاليد الثقافية بحقوق المرأة (المملكة المتحدة)؛
- ٩- النظر في سن وقف اختياري من حيث القانون لتنفيذ عقوبة الإعدام بهدف إلغائها في القانون الوطني (إيطاليا)؛ واعتماد قانون يرمي إلى إلغاء عقوبة الإعدام في نهاية المطاف (فرنسا)؛ والنظر في اتخاذ خطوات من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في جميع الظروف (المملكة المتحدة)؛
- ١٠- اتخاذ جميع الخطوات من أجل تحسين ظروف السجناء (الدانمرك)، وتحسين مرافق الاحتجاز والظروف العامة للاحتجاز، أيضاً عن طريق منح موظفي إنفاذ القوانين تدريباً في مجال حقوق الإنسان (إيطاليا)؛
- ١١- تبادل أفضل الممارسات مع البلدان الأخرى فيما يتعلق بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (هولندا)، وبذل الجهود من أجل مواصلة إحراز التقدم المثالي فيما يتعلق بالإلغاء الفعلي لتشويه الأعضاء الجنسية (لكسمبرغ) ومواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على هذه الظاهرة بالكامل (هولندا، ألبانيا، البرازيل، أستراليا)؛
- ١٢- مواصلة مبادرتها من أجل مكافحة وإنهاء ممارسة ختان الإناث (الجزائر)؛
- ١٣- تكثيف الجهود من أجل مكافحة الاتجار بالبنت والنساء لأغراض الاستغلال الجنسي (ماليزيا) عبر تنفيذ استراتيجية وطنية لمكافحة هذه المشكلة (ماليزيا، أستراليا)؛ وتكثيف الجهود من أجل تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار، لا سيما من خلال تقديم المسؤولين إلى العدالة وإدانتهم بشكل منتظم (كندا)؛
- ١٤- تنظيم حملة عامة لمكافحة الاتجار واتخاذ التدابير لحماية الضحايا وإعطائهم المساعدة القانونية والنفسية الاجتماعية اللازمة وإعادة إدماجهم في المجتمع، وتحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية وبناء القدرات للمجتمع الدولي (سلوفينيا)؛
- ١٥- التنفيذ الفعلي للضمانات التي صدقت عليها والتي تركز على حماية الطفل وحقوق الأطفال (إيطاليا)؛ وبذل المزيد من الجهود من أجل ضمان الأولوية للخدمات الاجتماعية

المقدمة للأطفال (جيبوتي) واتخاذ التدابير الملائمة لحماية الأطفال الأشد تضرراً، لا سيما البنات والأطفال المعاقون والأطفال الريفيون، وضمان الحماية الفعلية للأطفال من الاعتداء الجنسي، وجميع أشكال العنف والاستغلال، والاتجار وعمل الأطفال (لكسمبرغ)؛

١٦- النظر في تعزيز الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة عمل الأطفال وتعزيز العمل الكريم (البرازيل)؛ ووضع وتنفيذ سياسات وتدابير وقائية وحمائية لضحايا عمل الأطفال (سلوفينيا)؛

١٧- اتخاذ جميع التدابير اللازمة حتى لا يضر عمل الأطفال بحقهم في التعليم (المملكة المتحدة)؛

١٨- مواصلة تعزيز السياسات التعليمية (أنغولا)، وبذل المزيد من الجهود في مجال الحق في التعليم (كوت ديفوار) والقيام، بمساعدة من المجتمع الدولي، بتعزيز قدرتها البشرية والمؤسسية في مجال التعليم والصحة (غانا)؛

١٩- مواصلة جهودها من أجل ضمان تسجيل البنات في المدارس وإعادة تسجيل الأطفال الذين انقطعوا عن الدراسة أو الذين لم يلتحقوا بالمدرسة قط، مستعينة في ذلك بدعم الأمم المتحدة (بوروندي)، ومواصلة إحراز التقدم في الحملة الرامية إلى تحقيق شمولية التعليم الأساسي، بما في ذلك عبر التعليم غير الرسمي، بدعم من المجتمع الدولي وتعاونٍ معه (بنغلاديش)؛

٢٠- تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز نظام حماية حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب (السويد)، ومواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى تحسين وصول الجمهور إلى نظام العدالة (هولندا) وضمان استقلالية القضاء (السويد، هولندا) بجملة وسائل منها تقديم الوسائل الكافية والإبلاغ عن نتائج هذه التدابير في تقرير الاستعراض المقبل (هولندا)؛

٢١- مواصلة الجهود الرامية إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان وفقاً لما تعهدت به من التزامات وللاحتياجات الإنمائية للمجتمع (الجمهورية العربية السورية)؛

٢٢- تعزيز حقوق الإنسان وحميتها بشكل فعال والسعي إلى الحصول على دعم المجلس في المجالات المبينة في الفرع السابع من تقريرها الوطني (جنوب أفريقيا)، وتكثيف التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من أجل تعزيز قدرتها الوطنية في مجال حقوق الإنسان، المشار إليها في الفقرة ١٠٨ من التقرير الوطني (ألبانيا)، وتحسين قدرتها على تعزيز حقوق الإنسان في المجالات المذكورة في الفقرة ١٠٨ من التقرير الوطني، بتقديم مفوضية حقوق الإنسان للمساعدة التقنية الملائمة (موريشيوس)، وزيادة الجهود الرامية إلى تحقيق التزاماتها المبينة في التقرير الوطني، لا سيما فيما يتعلق بجملة مكافحة الفقر والجهل، وتعزيز الحقوق المشروعة لفئات اجتماعية معينة في البلد (فييت نام)؛

٢٣- مواصلة الجهود المبذولة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لتدعيم التطورات التي حصلت فعلاً (كوبا)؛ وتحسين الحالة الاجتماعية الاقتصادية بدعم من المجتمع الدولي (مالي)؛ وبدعم وتعاون من المجتمع الدولي، مواصلة مكافحة الفقر، مع ضمان استفادة جميع المواطنين في جميع المناطق؛ ومواصلة تحسين نظام الرعاية الصحية ومكافحة الأوبئة الفتاكة،

مثل فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز (بنغلاديش)؛ ومكافحة الفقر والعمل على إعمال الحق في التعليم بالنسبة للجميع، بدعم من المجتمع الدولي (موريشيوس)؛

٢٤- القيام، بمساعدة من المجتمع الدولي، بالوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان (شيلي)؛ وتحسين قدرتها على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بدعم من المجتمع الدولي، في مجال بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية في مجال حقوق الإنسان، على نحو ما طلبته بوركينا فاسو (ماليزيا)؛

٢٥- مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال تقديم المجتمع الدولي ومفوضية حقوق الإنسان لكل المساعدة التقنية الممكنة (باكستان)؛ وتنفيذ ما تطمح إليه في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان بدعم تقني من المجتمع الدولي (غابون)؛ ومواصلة الجهود الرامية إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد والقيام، بدعم من المجتمع الدولي، بالتصدي للتحديات الكبرى التي تواجهها (تشاد)؛ ومواجهة التحديات، لا سيما شدة الفقر والامية، بمساعدة تقنية ومالية من المجتمع الدولي (الصين)؛ والتغلب، بمساعدة تقنية ومالية من المجتمع الدولي، على القيود والتحديات القائمة لا سيما فيما مجال التعليم، والصحة والعمل (الجزائر)؛

٢٦- مواصلة جهودها الإيجابية في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك بدعم من البلدان المتقدمة عبر التزامها بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي لفائدة المساعدة الإنمائية الرسمية (كوبا)؛

٢٧- بمساعدة من المجتمع الدولي، زيادة الأنشطة الرامية إلى إدراج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المناهج الدراسية الرسمية وتعزيز قدرة السلطات الوطنية على تعزيز التمتع بحقوق الإنسان (غانا).

٩٩- أما التوصيات الواردة في التقرير في الفقرة ٣٥ (ب)، و٣٨ (أ)، و(ب) و(ج) و(د)، و٤٤ (ب) و(د)، و٤٩ (ج)، و٥٨ (أ)، و(ب)، و٦٨ (أ)، و٧٢ (ب) و(ج)، و٧٤ (أ)، و٧٨ (ج)، و٨٠، و٨٢ (ب)، و٧٨ (أ)، أعلاه فلم تحظ بتأييد بوركينا فاسو.

١٠٠- وتحيط بوركينا فاسو علماً بالتوصيات الواردة في الفقرات ٣٥ (ب)، و٣٨ (ب)، و٥٨ (أ) و(ب)، و٦٨ (أ)، و٧٤ (أ) وتقدم التعليقات التالية:

تحيط بوركينا فاسو علماً بالتوصيات الواردة في الفقرتين ٣٨ (ب) و٧٤ (أ) فيما يتعلق بحرية الصحافة. وترى أن هاتين التوصيتين لا أساس لهما، بما أن ما أعرب عنه من قلق في هاتين التوصيتين قد تم تناوله على نطاق واسع في التقرير الوطني لبوركينا فاسو وفي التدخلات. وترى بوركينا فاسو أيضاً أن التوصيتين الواردتين في الفقرة ٣٥ (ب) و٦٨ (أ) لا أساس لهما، لأن إطاراً تشريعياً يعاقب على العنف ضد المرأة قد أنشئ وطُبق فعلاً. وفيما يتعلق بالتوصية ٥٨ (أ)، تعتقد بوركينا فاسو أنها قد روعيت بما يكفي في التقرير الوطني، وفي البيانات والردود التي قُدمت في أثناء الحوار التفاعلي. أما فيما يتعلق

بالتوصية الواردة في الفقرة ٥٨(ب)، فتجدر الإشارة إلى أن "الهيئة العليا لرقابة الدولة"، التي أنشئت مؤخراً، تُجسد عزم الدولة على مكافحة الفساد. وتدعو بوركينا فاسو بلجيكا إلى دعمها في هذا الكفاح وتقييم النتائج لاحقاً.

١٠١- وستبحث بوركينا فاسو التوصية التالية، على أن تقدم ردودها في الوقت المناسب. وستدرج ردود بوركينا فاسو في التقرير الختامي الذي سيعتمده المجلس في دورته العاشرة:

إلغاء عقوبة الإعدام من خلال سن قانون يخفف جميع أحكام الإعدام التي صدرت (ألبانيا).

١٠٢- وتجسد جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير موقف الدولة (الدول) المقدمة لها و/أو الدولة موضوع الاستعراض ولا ينبغي تفسيرها على أنها تحظى بموافقة الفريق العامل ككل.

المرفق
تشكيلة الوفد

La délégation du Burkina Faso était dirigée par S.E. Madame Salamata SAWADOGO, Ministre de la promotion des droits humains et composée de quinze membres:

S.E. M. Prosper VOKOUMA, Ambassadeur, Représentant Permanent du Burkina Faso à Genève;

M. Marc SOMDA, Conseiller Technique du Ministre de la Promotion des Droits Humains;

Mme Myriam KONSIMBO/POUSSI, Directrice générale de Promotion et de la Vulgarisation des Droits Humains;

M. Fortuné Gaétan ZONGO, Directeur Général de la Protection et de Vulgarisation des Droits Humains;

Mme Sabine BAKYONO/KANZIE, Deuxième Conseiller à la Mission Permanente du Burkina Faso à Genève;

Mme Clarisse MERINDOL/OUOBA, Conseiller Juridique à la Mission Permanente du Burkina Faso à Genève;

M. François de Salle BADO, Président de la Commission Nationale des Droits Humains;

M. Boukaré LINKONE, Ministère de la Promotion des Droits Humains;

M. Tuansi Bruno LOYA, Ministère de la Santé;

Mme Florentine KIMA, Ministère de la Justice;

Mme Emma KINDA, Ministère de l'Enseignement de Base et de l'Alphabétisation;

M. K. Célestine SAWADOGO, Ministère du Travail et de la Sécurité Sociale;

Mme Harguietta CONGO, Ministère de l'Action Sociale et de la Solidarité Nationale;

Mme Hélène OUEDRAOGO/TP, Ministère de la Promotion de la Femme.
